Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

أثر السياسات التي يفرضها المصرف المركزي على عمل المصارف الإسلامية في سورية

[*THE IMPACT OF MONETARY POLICIES IMPOSED BY THE CENTRAL BANK ON THE WORK OF ISLAMIC BANKS IN SYRIA*]

Mohammed al-Batal[1], Mohammad Ghaith Mahaini[2]

[1, 2]Istanbul Sabahattin Zaim University, Halkali, 521221052@std.izu.edu.tr, mohammad.mahaini@izu.edu.tr

الملخص

تلعب المصارف المركزية دوراً أساسياً في مراقبة وتوجيه النظام المصرفي حيث يتمحور هدفها الرئيسي في الحفاظ على الاستقرار المالي من خلال الإشراف على تنفيذ السياسات النقدية عبر القطاع المصرفي العامل في الدولة. كما تعتبر المصارف الإسلامية جزء لا يتجزأ من النظام النقدي نظراً لنشاطها المتزايد والمؤثر في السياسة النقدية إضافة إلى أنها تمارس نشاطها في ظل بيئات مختلفة. تهدف هذه الورقة إلى بيان المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية التي تمارس نشاطها في الجمهورية العربية السورية في ظل وجود سياسات نقدية يفرضها مصرف سورية المركزي قد لا تتناسب مع طبيعة عملها. اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي لبيان ماهية المصارف الإسلامية والمركزية وآلية عمل كلّ منهما، والمنهج التحليلي لدراسة العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية في سورية. أظهرت الدراسة أن المصارف الإسلامية في سورية لازالت تعاني من بعض المعوقات التي تقف في طريقها وتحد من قدرتها التنافسية مع المصارف التقليدية. وعلى الرغم من محاولات مصرف سورية المركزي لإيجاد استثناءات للمصارف الإسلامية إلا أنها لم تنفذ على أرض الواقع.

الكلمات المفتاحية: المصرف المركزي؛ المصارف الإسلامية؛ السياسات النقدية؛ سورية

ABSTRACT

Central banks play an essential role in monitoring and directing the banking system, and their primary goal is to maintain financial stability by supervising the implementation of monetary policies through the banking sector operating in the country. Islamic banks are also considered an integral part of the monetary system due to their increasing activity influencing monetary policy, in addition to the fact that they operate in different environments. This paper aims to explain the obstacles and challenges facing Islamic banks that practice their activities in the Syrian Arab Republic considering the presence of monetary policies imposed by the Central Bank of Syria that are not commensurate with the nature of their work. This study relied on the descriptive approach to explain the nature of Islamic and central banks and their respective mechanisms, and the analytical approach to study the relationship between the central bank and Islamic banks in Syria. The study showed that Islamic banks in Syria still suffer from some obstacles that

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

stand in their way and limit their competitiveness with traditional banks, despite attempts by the Central Bank of Syria to find exceptions for Islamic banks, but they have not been implemented on the ground.

Keywords: Central bank; Islamic banks; monetary policies; Syria

المقدمة

المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية تعتمد في نشاطها على مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية وتعد جزءًا هامًا من النظام المصرفي، حيث تقدم خدمات مصرفية متنوعة للأفراد والمؤسسات وتؤدي دورًا فعّالًا في تنمية الاقتصاد المحلي من خلال السعي إلى تحقيق أهدافها التي تشمل التنمية الاقتصادية والاجتماعية. من ناحية أُخرى تمثل المصارف المركزية السلطة العليا للجهاز المصرفي حيث تمارس عملها الرقابي على مكونات القطاع المصرفي من خلال سياسات ولوائح مالية تحدد شكل العلاقة بين المصارف المركزية والمصارف التي تعمل تحت رقابتها، وذلك للحفاظ على استقرار النظام المالي والنقدي والسيطرة على تدفق النقد والتضخم.

يتأثر عمل المصارف الإسلامية بالسياسات المالية التي يفرضها المصرف المركزي حيث إن معظمها يتضمن تعاملات ربوية، لاسيما أن المصارف الإسلامية مجبرة على التعامل مع المصرف المركزي للقيام بأنشطتها التمويلية علماً أن المصارف الإسلامية تتميز بأنشطتها الخالية من الفوائد أخذاً وعطاءً وكل ما يتعارض مع تعاليم وضوابط الشريعة الإسلامية. حيث تؤدي هذه المصارف وظيفة مهمة من خلال ما تقدمه من خدمات مالية واستثمارية في مختلف النشاطات الاقتصادية والاجتماعية. فمن المصارف ما يعمل في نظام بنك إسلامي بالكامل وقانون موحد (مثل: السودان) ومنها من يعمل في ظل نظام مصرفي تقليدي إما موحد أو مزدوج القوانين وهو ما يجعل المصارف الإسلامية تواجه عقبات خلال ممارسة عملها في ظل سياسات وقوانين المصرف المركزي المفروضة عليها.

تهدف هذه الورقة البحثية إلى دراسة طبيعة علاقة المصرف المركزي بالمصارف الإسلامية في سورية وتسليط الضوء على التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، وإيجاد حلول تتمثل بإيجاد صيغ تمويل أخرى تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية، ومن هنا يمكن صياغة السؤال الأساسي للبحث كما يلي:

ما هو أثر السياسات التي يفرضها المصرف المركزي على المصارف الإسلامية في سورية؟

وللإجابة على السؤال الرئيسي للورقة البحثية، تمَّ تقسيم البحث إلى ثلاثة محاور رئيسية: المحور الأول: المقاربة النظرية بين المصارف المركزية والمصارف الإسلامية. المحور الثاني: العلاقة بين المصارف المركزية والمصارف الإسلامية. المحور الثالث: آليات التعامل بين المصرف المركزي السوري والمصارف الإسلامية السورية.

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

أهمية الدراسة

تكمن أهمية البحث في أن المصارف الإسلامية في سوريا توسعت وأصبحت تؤدي دوراً مهماً في الحياة الاقتصادية حيث بلغت الحصة السوقية للمصارف الاسلامية في السوق المصرفية في نهاية عام ٢٠٢١ (٢١,٣٩ %) مقارنةً بعام ٢٠١٦ (١٤,٧٩ %) للمصارف الإسلامية، مقارنة بالمصارف التقليدية عام ٢٠٢١ (٢٨,٦١٪) مقارنة بعام ٢٠١٦ (٣٥,٢١٪)، وذلك اعتماداً على مجموع أصول المصارف الإسلامية والتقليدية والخاصة المنشورة في الموقع الرسمي لمصرف سوريا المركزي.

وإن تحديد العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية يساهم في تحسين أداء وفعالية الجهاز المصرفي ككل. حيث إن تحديد العلاقة ودراسة آثارها يعتبر كتقييم يساعد السلطة النقدية في الدولة على تحديد التحديات والموانع والآثار التي من الممكن أن تحدّ من فعالية المصارف الإسلامية، فتسعى إلى اصدار تدابير تسهم في معالجة المشكلات التي تقف في طريق العمل المصرفي الإسلامي ودعم هذه العلاقة بما يخدم السياسة النقدية للدولة.

خاصةً مع توسع مفهوم المصارف واستخدامها أدوات وصيغ تمويلية جديدة من جانب المصارف الإسلامية، هذا ما يتطلب التوجه نحو تكييف السياسات والإجراءات من قبل المصرف المركزي لتنظيم عمل المصارف الإسلامية واحتوائها بما يخدم مصالح جميع الأطراف والتي تتكون من المصرف المركزي والمصارف والعملاء.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح طبيعة عمل المصارف الإسلامية ومزاياها، وتحديد طبيعة العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية وتفصيل أبعادها، وبيان أثر هذه العلاقة في عمل المصارف الإسلامية، فضلًا عن تطبيق ذلك على واقع الجهاز المصرفي في سورية.

منهج الدراسة

تمَّ اعتماد المنهج الوصفي التحليلي لوصف وتحديد العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي والآثار الناشئة في الجانب النظري للدراسة، كما تم اختبار العلاقة وتحليلها من خلال دراسة كل أدارة رقابية يفرضها المصرف المركزي على المصارف الإسلامية ومقارنتها بضوابط وأحكام الشريعة التي تستند عليها المصارف الإسلامية.

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

الدراسات السابقة

في الحدود التي اطلع عليها الباحث في الدراسات السابقة لوحظ وجود أبحاث تناولت أحد مكونات وجوانب المشكلة البحثية. سيتم سردها وفقاً لدرجة تشابهها مع عنوان الدراسة الحالية:

١. حساني رانية صفاء، العلاقة بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية في ظل التطورات العالمية الحديثة وأثرها على عمال البنوك الإسلامية: دراسة حالة بنك البركة (٢٠٢١).

استخلصت الدراسة انه لا توجد معاملة خاصة للمصارف الإسلامية من طرف المصرف المركزي، حيث يقوم الاخير بتحديد هامش الربح للمصرف الإسلامي بناءً على سعر الفائدة اضافة المزيد من السياسات التي تقف عائقاً وطبيعة عمل المصارف الإسلامية مثل نسبة الاحتياطي القانوني والملجأ الاخير للاقتراض. ويجدر بالذكر ان المصرف الإسلامي في الجزائر لا يعاني من اشكالات اخرى مثل تحديد نسب السيولة أو تملك عقارات أو منقولات بأكثر من المسموح به في إطار عمله. حيث هناك بعض العوائق غير ملائمة تماماً وبعضها نسبي.

٢. صيد صالح، قير أحمد، علاقة البنوك الإسلامية بالبنك المركزي دراسة حالة بنك السلام (٢٠٢١).

اتفقت نتائج هذه الدراسة مع الدراسة السابقة من ناحية القوانين والسياسات النقدية التي يفرضها المصرف المركزي والتي لا تلائم طبيعة عمل المصارف الإسلامية. حيث ان العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية ضرورية واجبارية ولا يمكن للمصارف الإسلامية مخالفة قوانين وتوجيهات المصرف المركزي. أضافت هذه الدراسة إلى غياب المنافسة بين المصارف الإسلامية والتقليدية لعدم وقدرة المصارف الإسلامية على الاستفادة من المصرف المركزي بعدة نواحي.

٣. مداح عبد الباسط، عزوز منير، علاقة البنك المركزي الجزائري بالبنوك الإسلامية العاملة في الجزائر (٢٠١٦).

أيضا جاءت نتائج هذه الدراسة بالاتفاق مع الدراسة الأولى والثانية من ناحية الاختلافات الجذرية في طبيعة العلاقة بين المصارف المركزية والمصارف الإسلامية وغياب نصوص قانونية واضحة تحدد قواعد عمل تتناسب مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية مما ينتج عنه غياب المنافسة حيث تمتلك المصارف التقليدية الافضلية فيها وذلك لاستفادتها من القوانين المزايا التي يقدمها المصرف المركزي، أيضا اتفقت هذه الدراسة مع الدراستين السابقتين بأن هناك بعض الاشكالات لا تعاني منها المصارف الإسلامية مثل تحديد نسب السيولة أو امتلاك عقارات أو منقولات بأكثر من المسموح.

٤. سعد عبد محمد، العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية (٢٠١٤).

استخلصت هذه الدراسة نتائج مشابهة للدراسات السابقة على الرغم من كونها تدرس العلاقة في حيز جغرافي مختلف عن السابق. كان بعضها بسبب قوانين المصرف المركزي التي تتعارض وعمل المصارف الإسلامية اما الاسباب الاخرى كانت عدم وجود كفاءات مؤهلة للعمل في المصارف الإسلامية وعدم تفعيل دور هيئة الرقابة الشرعية وفقدان الكوادر الادارية

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

مؤهلة من الناحية الشرعية في المصارف المركزي واخيراً اعتماد المصارف الإسلامية على أداة استثمارية واحدة وهي المرابحة وتعطيل الادوات الاخرى.

٥. عتاب يوسف حسون، دور الرقابة في تحسين أداء المصارف الإسلامية في سورية دراسة ميدانية (٢٠١٤)

تناولت هذه الدراسة الرقابة المطبقة على المصارف الإسلامية سواء الداخلية (الرقابة الشرعية) أو الرقابة الخارجية والمتمثلة بالمصرف المركزي وتوصلت نتائج الدراسة إلى أنه على الرغم من أهمية الرقابة التي يمارسها المصرف المركزي والتي يجب أن تزيد من فاعلية جهاز الصيرفة الإسلامي إلا أن المصرف المركزي لا يراعي ظروف عمل هذه المصارف, إضافة إلى وجود فروقات ذات دلالة معنوية بين أساليب الرقابة المصرفية المطبقة على المصارف الإسلامية والتقليدية, وأهمية الرقابة الشرعية لما تتحمله من مسؤولية في استمرار سير العمل المصرفي الإسلامي في ضوء الشريعة الإسلامية.

تم التركيز في هذه الورقة على بيان الجانب النظري وأليات العمل في المصرف المركزي السوري بصفته البنك الرئيس في الدولة من جهة، والجانب النظري للمصارف الاسلامية السورية آليات عمله وملائمة السياسات المالية المفروضة عليها من جهة أخرى. بالتالي تم تحليل كل أداة رقابية فيما إذا كانت تدعم المصارف الاسلامية أو تشكل عائقاً أمام ممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها

المقاربة النظرية بين المصارف المركزية والمصارف الإسلامية.

برزت المصارف الإسلامية في الساحة الاقتصادية العالمية كونها أداة تمويل جديدة تستند في آلية عملها وأهدافها إلى ما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية سواء بتعاملها مع العملاء أو مع الجهات المنظمة للعمل المصرفي. ومن خلال دراسة هذا المحور سيتم بيان ماهية المصرف المركزي بصفته يمثل السلطة الرقابية والنقدية والتعرف على مفاهيم المصارف الإسلامية العاملة تحت سقف المصرف المركزي.

١. المصارف المركزية

ماهية المصارف المركزية

يعمل المصرف المركزي بصفته مؤسسة نقدية قيادية تخضع تحت سلطته جميع البنوك العاملة في الدولة، فهو مسؤول عن رقابة وتوجيه النظام النقدي من خلال البنوك العاملة تحت سلطته وكذلك المؤسسات المالية، ولا يشغل الأعمال التي تقوم بها البنوك عادةً مع الأفراد والمؤسسات وإنما يعمل فقط مع البنوك التي تعمل في الدولة (ناصر، ٢٠٠٥). حيث إنه يسمى بنك البنوك بصفته مراقب ومشرف على عمل البنوك الاخرى، أيضاً يسمى بنك الإصدار لأنه الجهة الوحيدة التي تصدر نقد الدولة، ويطلق عليه بنك الدولة لأن مسؤوليته تشمل إدارة موجودات الدولة من الذهب والعملات الأجنبية والإشراف

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

على السياسات النقدية في الدولة (عبد الله، ٢٠٠٠). فالمصرف المركزي يعتبر ممثلاً عن الحكومة في ميدان العمل المصرفي ويتولى إدارة اموال الدولة ومن خلال هذا التمثيل يستطيع أن يكون مؤثراً في سلوك المصارف والمؤسسات المالية العاملة في الدولة ليتم تحقيق اهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة (كوك، ١٩٨٣).

وظائف المصارف المركزية

يتشابه عمل المصارف المركزية في جميع انحاء العالم حيث إن جميع اعمالها تتوجه لتحقيق أهداف الصالح العام، حيث إن المصارف المركزية في العصر الحديث تقوم بالوظائف التالية: (قريصة و نعمة الله، ١٩٨٠)

أ) **إصدار الأوراق النقدية القانونية:** اذ لا يسمح القانون لأي مصرف أخر بإصدار الأوراق لنقدية لذلك يسمى ببنك الإصدار وهي أحد اهم الوظائف التي ينفرد بها المصرف المركزي دوناً عن غيره (مجيد، ٢٠٠٢).

ب) **مراقبة الائتمان:** يقوم المصرف المركزي بمراقبة الائتمان كماً ونوعاً من خلال أدوات يستخدمها لتحقيق أهداف السياسة النقدية المرسومة للدولة، وذلك بصفته مراقب لعمل المنظومة المصرفية في الدولة (اسماء، ٢٠١٦).

ت) **بنك الدولة ومستشارها المالي:** يقوم المصرف المركزي بإدارة الحسابات البنكية الخاصة بالمؤسسات الحكومية ويقدم لها القروض والتسهيلات لإنجاز المشاريع التي تحقق الصالح العالم. وبذلك فإن المصرف المركزي يعتبر مستشار الدولة ووكليها في المسائل المالية (ناصر، ٢٠٠٥).

ث) **إدارة احتياطات الدولة:** يتولى المصرف المركزي مهمة إدارة احتياطيات الدولة من الذهب والعملات الأجنبية بالإضافة إلى مراقبة أوضاع التجارة الخارجية بهدف تحقيق الاستقرار في سعر صرف العملة المحلية مقابل العملات الاجنبية.

خصائص المصارف المركزية

يتمتع المصرف المركزي بخصائص فريدة لا يشابهه بها مصرف آخر في نفس الدولة، فهو بنك الدولة وبنك الحكومة وبنك الإصدار، من أهم هذه الخصائص: (الحلاق و العجلوني، ٢٠١٠)

أ) **المصرف المركزي ليس مصرفاً عادياً:** المصرف المركزي ليس مصرفاً أو مؤسسة مالية عادية، إنما هو المصرف الرئيس ويحتل قمة الهرم المصرفي، وعلاقته مع المصارف الأخرى هي علاقة هرمية تدرُجيه رئاسية وهذا ما يمّكنه من فرض رقابته على المصارف الأُخرى وتنفيذ السياسات المالية في سبيل تحقيق الاستقرار المالي، إضافة إلى أن المصرف المركزي لا يقدم خدمات مصرفية للأفراد والمؤسسات التجارية.

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

ب) **وحدة المصرف المركزي:** يتميز المصرف المركزي بخاصية الوحدة أو مبدأ الوحدة فهو مؤسسة وحيدة ولا يمكن تصور تعددها في بلد واحد. وهذه الوحدة لا تتعارض مع وجود فروع للمصرف المركزي في مختلف مناطق البلد الواحد وإنما تسهيلاً لمهمة المصرف المركزي في تأدية وظائفه.

ت) **ملكية المصرف المركزي للدولة:** المصرف المركزي هو مؤسسة عامة في معظم دول العالم، فمن الضروري أن يكون المصرف المركزي مملوك بشكل كامل من قبل الدولة، ويعلّل ذلك بأن أهداف المصرف المركزي غير ربحية وإنما أهداف تحقق الصالح العام من حيث الاستقرار النقدي ومكافحة التضخم، على عكس القطاعات الخاصة التي تهدف إلى تحقيق أعلى ربح بأقل تكلفة.

ث) **تخويل المصرف المركزي بالإشراف على السياسة النقدية:** المصرف المركزي مفوض بشكل منفرد من الحكومة للمحافظة على الاستقرار المالي في الدولة، فهو يعد ويطبق السياسة المالية بما ينسجم مع تحقيق رفاهية الصالح العام.

البنوك الإسلامية: المفهوم والأهداف

يعرف المصرف الإسلامي بأنه مؤسسة مالية مصرفية تعمل في ظل أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، يقوم بتلقي مدخرات الأفراد والمؤسسات ومن ثم يعمل على إعادة توظيفها في الانشطة الاقتصادية الحلال، أيضاً يقدم خدمات مصرفية متنوعة، تهدف من خلالها إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع (مبارك و يونس، ١٩٩٦). أيضاً يعرف بأنه مؤسسة مالية تقوم بتجميع الاموال من المودعين ويقوم باستثمارها وتنميتها للمودعين، ويسعى إلى تحقيق التعاون الإسلامي وإعادة بناء المجتمع المسلم بناءً على تعاليم وأحكام الشريعة الإسلامية (العجلوني، ٢٠٠٨). أي أنه مؤسسة مالية تقوم بتوفير الخدمات المصرفية للأفراد والمؤسسات المحيطة ولا يتعامل بالفائدة (الربا) أخذاً أو عطاءاً، فهو يتلقى أموال المودعين بغرض الاستثمار بها دون التزامات مباشرة أو غير مباشرة بإعطائهم فوائد عليها، وإنما يعتمد المصرف الإسلامي أسلوب المشاركة في الربح والخسارة.

ومن ناحية أخرى فان المصرف الإسلامي لا يقدماً قروضاً ويشترط عليها فوائد، بل يعتمد على تمويل المشروع بصيغة المشاركة ايضاً (احمد، ٢٠٠١). تشير الصفة "اسلامي" إلى ان المصرف يلتزم بمعايير وضوابط الشريعة الإسلامية وتخلو معاملاته من جميع المحظورات التي أقرتها الشريعة الإسلامية، وبذلك تظهر الهوية التي ينتهجها المصرف من خلال تعاملات المختلفة مع العملاء سواء كانوا مستثمرين أو مودعين، حيث إن هناك بدائل حلال كافيه في أساليب التمويل والاستثمار لتحقيق الأهداف التي يتبناها المصرف الإسلامي (الطيار، ١٩٩٤) ويسعى إلى تحقيقها والتي يمكن تصنيفها إلى:

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

أ) **أهداف استثمارية:** تهتم المصارف الإسلامية بالمساهمة في ميدان التمويل والاستثمار والخدمات المصرفية وذلك لتامين الجو المناسب لجذب العملاء الذين يرفضون العمل بالفوائد الربوية حيث إن أساليب التمويل والاستثمار الحلال التي يقدمها المصرف الإسلامي تجذب مدخرات ومساهمات العملاء ويسعى المصرف الإسلامي إلى تحقيق أعلى مكاسب ممكنه للمساهمين والمستثمرين وأيضاً المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية. يوفر المصرف الإسلامي الخدمات والتمويل المناسب لجميع القطاعات العاملة في مجال الانتاج وتوفير الاستشارات المالية والاقتصادية سعياً منه لاتخاذ قرارات رشيدة تحافظ على أموال المودعين وتنميها (المغربي، ٢٠٠٤).

ب) **أهداف تنموية:** تساهم المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية حيث تنضبط معاملاته المصرفية مع أحكام الشريعة ويسعى إلى تأمين مناخ استثماري ملائم من خلال الحثّ على إيجاد فرص استثمارية مناسبة وابتكار صيغ تمويل تناسب حاجات الأفراد والمؤسسات المختلفة بالتالي الاستغلال الامثل للموارد الذاتية وتشجيعها على الإنتاج المحلي ومنع هجرة أموال الاستثمار المحلية إلى الخارج (الخضيري، ٢٠٠٢). أيضاً الاهتمام بالعنصر البشري من خلال التدريب والتأهيل لقيادة التنمية في جميع القطاعات بصفته غاية التنمية وأداتها (صالح، ٢٠١٣).

ت) **أهداف اجتماعية:** تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق التوازن بين تحقيق الربحية الاقتصادية والربحية الاجتماعية. وبما أن المصرف الإسلامي يستند في معاملاته وتعاملات على احكام الشريعة الإسلامية بالتالي يمكن الملاحظة في أن جميع معاملاته تتسم بالتكافل الاجتماعي حيث يظهر ذلك من خلال العدالة في توزيع الربح وتحمل المخاطر وعدم تركز الثروة وعدم ضمان ربح لأي جهة (الشرع، ٢٠٠٨). إضافة إلى السعي لتحقيق الرفاهية الاجتماعية وتدعيم البنية الاجتماعية وتقديم القروض الحسنة وتحصيل الزكاة وإنفاقها على مستحقيها (المغربي، ٢٠٠٤).

خصائص المصارف الإسلامية

من خصائص المصارف الإسلامية:

أ) **تحريم الربا (الفوائد):** وهي السمة الخاصة التي تنفرد بها المصارف الإسلامية وتميزها عن المصارف التقليدية وبالتالي فهي لا تتعامل مطلقاً بالفوائد البنكية مهما تعددت صورها وأشكالها أخذاً وعطاءاً سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة (الهيتي، ١٩٩٨)، قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

ب) الرقابة الشرعية: تتميز المصارف الإسلامية عن غيرها من البنوك بوجود هيئة رقابية شرعية تمارس أعمالها في تدقيق تعاملات المصرف لتتأكد من خلوها من المحظورات الإسلامية والابتعاد عن الشبهات، وتتكون هذه الهيئة

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

من متخصصين مؤهلين في المجال الشرعي والمالي والاقتصادي والقانوني ليتثنى لهم إبداء الرأي فيما يخص تعاملات المصرف مع الافراد والمؤسسات (العليات، ٢٠٠٦).

ت) توجيه المشاريع نحو الاستثمار الحلال: تسعى المصارف الإسلامية من خلال عملها إلى توجيه الاستثمار والتمويل إلى المشاريع التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية (الحلال) والتي تعود بالنفع إلى المجتمع وذلك باستعمال الأساليب التمويلية التي تعتمد على التعاون والتكافل بين أصحاب الاموال وطالبي التمويل في حالتي الربح والخسارة وهذه السمة تميز المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية التي تسعى إلى تحقيق أعلى ربح ممكن بغض النظر عن طبيعة المشاريع التي ستوظف الأموال فيها (الهيتي، ١٩٩٨).

ث) علاقة المصرف بالمودعين: إن العلاقة بين المصارف الإسلامية والمودعين علاقة مشاركة ومتاجرة ضمن عمليات البيع والشراء على عكس البنوك التقليدية التي تكون العلاقة مع مودعيه دائن ومدين (صوان، ٢٠٠١).

موارد المصارف الإسلامية

تعتبر الموارد المالية للمصارف الإسلامية الأساس الذي تستند إليه عند قيامها بوظائفها وتوسعها وخدماتها حيث تقسم مصادر الاموال في المصارف الإسلامية إلى: (دوابة، ٢٠١٢)

أ) **موارد داخلية:** تمثل هذه النوعية من الموارد في مجملها نسبة صغيرة من إجمالي موارد المصرف وهي طويلة الأجل وتمثل حقوق الملكية (رأس المال، الاحتياطيات، الارباح المحتجزة) والمخصصات (وهي مبالغ يتم اقتطاعها من الأرباح لمواجهة خطر مستقبلي محتمل ولا تعد من حقوق المساهمين) موارد أُخرى (قروض حسنة من المساهمين، التأمين المودع من العملاء، تأمين الخزائن الحديدية المؤجرة).

ب) **موارد خارجية:** يمثل هذا النوع من الموارد الجانب الأكبر والأهم للمصرف الإسلامي حيث يعتبر الركيزة الأساسية التي تمكنه من القيام بعمله التمويلي والاستثماري وتشتمل على الحسابات الجارية وحسابات الاستثمار (حسابات الاستثمار العام، حسابات الاستثمار المخصص، حسابات الادخار، صكوك الاستثمار).

استخدامات المصارف الإسلامية

تقوم المصارف الإسلامية باستخدام الموارد وتوظيفها في مشاريع استثمارية وفق أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية وتبتعد عمّا يخالفها، من بين أساليب التمويل المتنوعة التي تقوم بها المصارف الإسلامية نذكر أهمها:

أ) **التمويل بالمرابحة:** تعرف المرابحة بأنها عملية بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم ومتفق عليه بين طرفي العقد، وهي من بيوع الامانة وتستحوذ على الجانب الاكبر من التوظيف في المصارف الإسلامية. ويمكن ان تأخذ المرابحة شكل عملية تجارية ثنائية أو ثلاثية ما بين المشتري الاخير (مقدم طلب الشراء) وبائع أول(المورد) وبائع وسيط (منفذ طلب الشراء)، ومن خلال هذه الصيغة يمكن ان يلعب المصرف دوراً هاماً في عقود المرابحة حيث

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

يشتري المصرف السلعة بصورة نقدية أو آجلة ويقوم بإعادة بيعها نقداً أو يقوم بمنح العميل طالب السلعة تمويل بالأقساط بعد إضافة هامش ربح معلوم لطرفي العقد (بنك سورية الدولي الإسلامي/ الشركات/ المرابحة)، قال الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

ب) التمويل بالمشاركة: تعرف المشاركة بأنها عقد بين طرفين أو أكثر يتم من خلاله الاشتراك في الأموال بهدف استثمارها وإدارتها في مختلف الانشطة التجارية، حيث يشارك كل أطراف العقد في رأس المال (صالحي، ٢٠٠٦). وفي المصارف الإسلامية يتم التمويل بالمشاركة من خلال قيام المصرف والعميل بتقديم المال بنسب متساوية أو مختلفة من أجل تمويل مشروع استثماري جديد أو المساهمة في مشروع قائم مسبقاً بحيث يتملك كل طرف نسبة من رأسمال المشروع ويستحق نسبة من العوائد الناتجة من المشروع بنسب متساوية أو مختلفة أما الخسائر فيتم توزيعها حسب نسبة المساهمة في رأس المال فقط ولا يصح اشتراط خلاف ذلك (صالح، ٢٠١٣).

ت) التمويل بالمضاربة: تعرف المضاربة بأنها تعاقد ثنائي بين طرفين يقدم أحدهما المال والأخر يقوم بالعمل فيه بالشكل الذي يتم الاتفاق عليه بين الطرفين ويتم اقتسام الأرباح حسب الاتفاق أما في حال وجود خسائر فيتحملها صاحب المال فقط ولا يجوز خلاف ذلك (البرواي، ٢٠٠٢). فالمضاربة هي أحد عقود الاستثمار يتم من خلال دمج عنصرين من عناصر الإنتاج المال والعمل في مشروع استثماري يحقق مصالح صاحب المال والعمال المضاربين. ويمكن للمصرف الإسلامي أن يستثمر الأموال بصفته صاحب المال مع شركة جديدة أو قائمة بصفته طرف مضارب، بعد الاتفاق المسبق على اقتسام الأرباح في نهاية فترة المضاربة المتفق عليها مسبقاً ايضاً (بنك دبي الإسلامي)، قال الله تعالى: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠].

ث) التمويل بالسّلم: يعرف التمويل بالسّلم بأنه عقد بيع يدفع فيه الثمن مقدماً، وفيه يحصل البائع على ثمن السلعة عاجلاً ويتم تسليم السلعة آجلاً، وبالتالي يحصل البائع على ثمن البضاعة المطلوبة فوراً في حين يتم تسليم البضاعة للمشتري في المستقبل (صالح، ٢٠١٣). حيث يمكن للمصرف الإسلامي العمل من خلال هذه صيغة بأن يقوم العميل ببيع سلع موصوفة للمصرف الإسلامي ويحصل على المال فوراً ويتم تسليمها للمصرف في المستقبل، بالنتيجة يتوفد لدى العميل السيولة اللازمة ويستفيد المصرف من فروقات الأسعار لأن ثمن السلعة المؤجلة عادةً يكون اقل من ثمن السلعة الحاضرة (الصاوي، ١٩٩٠)

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

٢. العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية

يهدف المصرف المركزي من خلال عمله إلى تحقيق الاستقرار في النظام المالي فيسعى إلى تنفيذ السياسات المالية من خلال المصارف التي تعمل تحت سلطته. ومع ظهور قطاع الصيرفة الإسلامية وانتشاره على نطاق واسع استمرت المصارف المركزية في تطبيق ذات السياسات النقدية المطبقة على المصارف التقليدية، والتي يتعارض جُلّها مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية حيث أدت إلى نشوء تحديات ومعوقات حرمت المصارف الإسلامية من الاستفادة من التسهيلات التي يقدمها المصرف المركزي. تختلف الإجراءات المطبقة من قبل المصارف المركزية على المصارف الإسلامية من دولة إلى أخرى حيث إن بعض أنظمة المصارف المركزية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبعضها قام باستثناء المصارف الإسلامية من السياسات التي تتعارض وطبيعتها وإحداث سياسات تنسجم معها، والأخير استمر بنفس السياسات التقليدية متجاهلاً التعارض مع عمل المصارف الإسلامية.

أدوات رقابة البنوك المركزية على نشاط المصرف الإسلامية

تعمل المصارف المركزية ضمن إطار رقابي تنسيقي توجهي، وتتبع مجموعة من الادوات تساعدها على القيام بوظائفها وتحقيق أهدافها، نذكر أهم الأدوات:

أ) سعر إعادة الخصم

وهو أحد الأدوات الرقابية التي يستخدمها المصرف المركزي للتأثير على حجم الائتمان الذي تقدمه المصارف التجارية توسعاً وتقييداً، ويسمى أيضا سعر البنك وهو عبارة عن سعر الفائدة الذي يحصل عليه المصرف المركزي من المصارف التجارية مقابل إعادة خصم السندات، أيضاً يشير إلى سعر الفائدة الذي يتقاضاه المصرف المركزي من المصارف التجارية عند منحها قروض. وبما أنّ المصارف الإسلامية قائمة في جوهرها على عدم التعامل بالفوائد الربوية أخذاً وعطاءً، بالتالي فإن قيام المصرف المركزي برفع أو خفض سعر الفائدة لن يكون له أثر على حجم التمويل والائتمان الذي تقدمه المصارف الإسلامية (ناصر، ٢٠٠٥)

ب) نسبة السيولة

يلزم المصرف المركزي المصارف التي تعمل تحت سلطته بضرورة الاحتفاظ بالأصول المالية ذات السيولة المرتفعة والتي يمكن تحويلها إلى أموال سائلة بسرعة بحيث إذا زاد الطلب على النقدية أكثر من المعدل الطبيعي تتمكن المصارف من مواجهة حالات الطلب المفاجئة من قبل المودعين. ويهدف المصرف المركزي من خلال تنفيذ هذه الأداة الرقابية إلى تجنب تعرض المصارف إلى أزمات السيولة غير المتوقعة، ومن أمثلة الأصول المالية شديدة السيولة السندات الحكومية وأدوات الخزانة. بالنسبة للمصارف التقليدية فإن الاحتفاظ بهذا النوع من الأصول المالية يدر عليها أرباح على شكل فوائد بينما المصارف

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

الإسلامية لا تتعامل بمثل هذه الأصول لعلة الربا وبالتالي فهي مضطرة إلى الاحتفاظ بكميات أكبر من السيولة وتبقى هذه الأموال معطلة لا يمكن الاستفادة منها (ابو يوسف، ٢٠١٣).

ت) نسبة الاحتياطي القانوني

يُعرف الاحتياطي القانوني بأنه ذلك الجزء المستقطع من الودائع الذي تلتزم بحفظه المصارف على اختلاف طبيعتها لدى المصرف المركزي وهو يمثل نسبة مئوية من المبلغ المودع يحددها المصرف المركزي، وذلك لدعم المركز المالي للمصرف وبناء ثقة قوية لدى العملاء (العصار و الحلبي، ٢٠٠٠). وتتمثل آلية هذه السياسة في قيام المصرف المركزي بإلزام المصارف التي تعمل تحت سلطته باقتطاع نسبة معينة من المبالغ المودعة وذلك على شكل رصيد دائن حيث إن المصرف المركزي يقوم بتغير نسبة الاقتطاع بالزيادة أو النقصان بناءً على الأوضاع الاقتصادية (ركود أو تضخم) وإن تغير هذه النسبة زيادةً أو نقصاناً يتناسب طرداً مع قدرت المصارف على منح الائتمان المصرفي. يتجه المصرف المركزي في حالات الركود والكساد إلى خفض نسبة الاحتياطي القانوني حتى يمنح المصارف على منح المزيد من الائتمان المصرفي، أما في حالات التضخم الاقتصادي يتجه المصرف المركزي إلى رفع نسبة الاحتياطي القانوني وذلك لتقييد قدرت المصارف على منح الائتمان وبالتالي تخفيض المعروض النقدي وتخفيض الطلب الفعلي في السوق (السريتي و غزلان، ٢٠١٠). بالنسبة لمصارف الإسلامية فإن تأثير هذه السياسة يشكل عائقاً امام أنشطتها كون معظم عمليات المصارف الإسلامية ذات طابع استثماري.

ث) الرقابة والتفتيش والإقناع الأدبي

تعتبر هذه السياسة من الأدوات الحديثة التي يستخدمها المصرف المركزي لإقناع المصارف التي تعمل ضمن سلطته باتباع سياسة معينة أو التضامن معه لتحقيق هدف معين كالتوسع في منح الائتمان أو الحد منه، وذلك دون الحاجة إلى إصدار قرارات أو تعليمات رسمية أو استخدام أدوات الرقابة القانونية، ويتوقف نجاح استخدام هذه الأداة على خبرة ومكانة المصرف المركزي ومدى تقبل وثقة المصارف العاملة بالمصرف المركزي إضافة إلى العلاقات الشخصية بين حاكم المصرف وبين مدراء تلك المصارف. (عبد الرحيم، ٢٠٠٨). بالنسبة للمصارف الإسلامية فهي ترحب بعمليات التفتيش والتعاون من طرف المصرف المركزي بشرط أن يكون القائمون على عليمات الفحص والتدقيق مؤهلين شرعياً لتفهم الطبيعة الخاصة التي تعمل بها المصارف الإسلامية، حيث إن معظم الهيئات الرقابية من جانب المصرف المركزي تعتمد في ممارسة مهامها على أسس وضعية بحتة.

ج) سياسة السقوف الائتمانية

تمثل السقوف الائتمانية الحد الأعلى الذي يحدده المصرف المركزي لحجم الائتمان الذي يمكن للمصارف منحه للأفراد والمؤسسات التي تتعامل معهم، ولا يخلف السقف الائتماني المحدد سواء بالنسبة للمصارف الإسلامية أو التقليدية (محمد، ٢٠١٤). تتخذ السقوف الائتمانية اشكالاً متعددة وذلك اما بتحديد بأن يحدد المصرف المركزي السقف الائتماني كحجم

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

اجمالي يمكن للمصارف منحه للعملاء كقروض، أو أن يحدد المصرف المركزي السقف الائتماني كنسبة مئوية من رأسمال المصرف. يرى كثير من الباحثين بأن سياسة السقوف الائتمانية لا تتناسب و طبيعة المصارف الإسلامية وذلك لأن التمويل الإسلامي عيني بالإضافة إلى أن قدرتها محدودة في توليد النقود على عكس المصارف التقليدية (ناصر، ٢٠٠٥). وهذا يؤدي إلى إضعاف القدرة التنافسية للمصارف الإسلامية بتعطيل الأموال عن الاستثمار مقارنة مع المصارف التقليدية التي تعتمد على الفوائد بالدرجة الأولى (صقر و المحتسب، ٢٠١٣).

ح) السوق المفتوحة

تعتبر هذه الأداة من أكثر الادوات فعالية للمصرف المركزي حيث تمكنه من التحكم في المعروض النقدي في السوق ويعتمد عليها في مراقبة سعر الفائدة وتغييرها بما يتناسب مع الوضع الاقتصادي. يقصد بالسوق المفتوحة قيام المصرف المركزي ببيع وشراء سندات عمومية وخاصة والتي يمكن قبولها لإعادة الخصم (ابو يوسف، ٢٠١٣). وتهدف هذه السياسة إلى تخفيض المعروض النقدي في حالات التضخم أو زيادته في حالات الكساد ويتم تنفيذ هذه السياسة من خلال المصارف العاملة تحت سلطة المصرف المركزي للتأثير على قدرتها في منح الائتمان، ومحاولة إيجاد علاقة مستقرة بين سعر الفائدة والنقد المعروض في الأسواق المالية (فهمي، ٢٠٠٦). أيضاً تشكل هذه السياسة عائقاً أمام المصارف الإسلامية وذلك لأن المصرف المركزي يقوم ببيع وشراء السندات الحكومية والخاصة والتي تكون مقابل فوائد ربوية لا تتناسب مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية.

خ) الملجأ الأخير للسيولة

بهدف المحافظة على الاستقرار النقدي وسلامة أموال المودعين وسلامة الجهاز المصرف يتدخل المصرف المركزي في الحالات الطارئة لمنع وصول المصارف إلى حالات العسر المالي ويقوم بتزويدها بالسيولة اللازمة لتلبية حاجات العملاء النقدية، وذلك من خلال منحها قروضاً بفوائد يحددها المصرف المركزي بصفته المقرض الأخير، يسبق قيام المصرف بهذه الخطوة التأكد من أن العسر المالي ليس بسبب سوء الإدارة أو الفساد (الساعدي، ٢٠١٩). بالنسبة للمصارف الإسلامية كما هو معلوم بالضرورة فإنها لا تتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءاً وبالتالي فإنها لا تستفيد من المصرف المركزي كملجأ أخير للسيولة والتي تستفيد منها المصارف التقليدية، وهذا ينعكس بشكل سلبي على المصارف الإسلامية ويحد من قدرتها التنافسية، فمن الضروري وجود مسعف أخير يراعي طبيعة عمل المصارف الإسلامية ويقدم لها قروضاً غير ربوية وغير مخالفة لقواعد الشريعة الإسلامية، وذلك للاستمرار دورها الاقتصادي والاجتماعي.

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

٣. آليات التعامل بين المصرف المركزي السوري والمصارف الإسلامية السورية

تمهيد عن المصارف الإسلامية في سورية

بناء على البيانات الرسمية المنشورة على الموقع الرسمي لمصرف سوريا المركزي بدأت المصارف الخاصة الإسلامية ممارسة عملها في السوق المصرفي عام ٢٠٠٦ وذلك بناءً على المرسوم رقم ٣٥ لعام ٢٠٠٥ الذي سمح بإحداثها وفقاً للأسس والصيغ القانونية والإجراءات المنصوص عليها في القانون الخاص بإحداث المصارف الخاصة في سورية رقم ٢٨ لعام ٢٠٠١، حيث تمارس المصارف الإسلامية عملها تحت إشراف رقابة المصرف المركزي السوري وبإشراف لجنة الهيئة الشرعية المنبثقة عن مجلس النقد والتسليف لإدارة الأمور الشرعية فيما يخص العمل المصرفي الإسلامي في سورية. حيث يعمل في سورية ثلاث مصارف إسلامية بناءً على البيانات المنشورة في الموقع الرسمي لمصرف سورية المركزي وهي:

أ) **بنك البركة الإسلامي**: وهو مصرف إسلامي خاص بدأ عمله بصفة شركة مساهمة مغفلة عام ٢٠٠٧ برأسمال قدره ١٥ مليار ليرة سورية (ما يعادل ٣٠٩ مليون دولار أمريكي بتاريخ التأسيس)، وتم إدراجه في سوق دمشق للأوراق المالية عام ٢٠٠٩.

ب) **بنك سورية الدولي الإسلامي**: وهو مصرف إسلامي خاص بدأ عمله بصفة شركة مساهمة مغفلة عام ٢٠٠٧ برأسمال قدره ١٥ مليار ليرة سورية (ما يعادل ٣٠٩ مليون دولار أمريكي بتاريخ التأسيس)، وتم إدراجه في سوق دمشق للأوراق المالية عام ٢٠٠٩.

ت) **بنك الشام الإسلامي**: وهو مصرف إسلامي خاص بدأ عمله بصفة شركة مساهمة مغفلة عام ٢٠٠٧ برأسمال قدره ٦ مليار ليرة سورية (ما يعادل ١٢٤ مليون دولار أمريكي بتاريخ التأسيس)، وتم إدراجه في سوق دمشق للأوراق المالية عام ٢٠١٤.

تقييم العلاقة بين المصرف المركزي السوري والمصارف الإسلامية في سورية

من خلال الاطلاع على السياسة المالية واللوائح التنفيذية الموحدة الصادرة عن مصرف سورية المركزي للمصارف التي تعمل تحت سلطته تم تقسيم تقييم هذه العلاقة إلى عدة محاور بناءً على أدوات الرقابة المطبقة:

أ) **السوق المفتوحة**: ان المرسوم الخاص بإنشاء المصارف الإسلامية نص على يتم التعامل مع المصارف الإسلامية بصيغ وادوات لا تتعارض مع طبيعتها الخاصة حيث يقوم المصرف المركزي ببيع وشراء الأدوات المالية التي لا تتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية ولا لتحقيق الهدف المراد يقوم المصرف المركزي بإصدار أواق مالية تناسب طبيعة عمل المصارف الإسلامية، وبالرغم من وجود النص في المرسوم التشريعي إلا أن المصرف المركزي إلى الآن لم يقوم بإصدار الأوراق المالية التي سبق ذكرها.

ب) **الاحتياطي القانوني**: يفرض مصرف سورية المركزي على جميع المصارف العاملة تحت سلطته سواء كانت مصارف إسلامية أو مصارف تقليدية (ربوية) احتياطي قانوني بنسبة ١٠٪ من رأسمال المصرف المكتتب به بالاستناد إلى القرار رقم (٣٨٩/م ن/ب ٤) تاريخ ٥/٥/٢١١٨ الصادر عن مجلس النقد والتسليف في سورية،

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

وتحتفظ المصارف بهذه النسبة لدى خزينة المصرف المركزي، وهذه النسبة تعتبر من العناصر الثابتة التي لا يستطيع المصرف تغيرها ويتم إعادتها له عند تصفية أعماله. ونتيجة للأوضاع التي مرت بها سورية قام مصرف سورية المركزي بتخفيض نسبة الاحتياطي القانوني إلى ٥٪ وذلك لتمكين المصارف العاملة في سورية من مواجهة كميات السحب المتوقعة من ارصدة المودعين.

ت) **نسبة السيولة:** حدد مصرف سورية المركزي نسبة السيولة ٢٠٪ عام ٢٠٠٤ قبل انشاء المصارف الإسلامية وتم تعديل هذه النسبة بعد انشاء المصارف الإسلامية لتصبح ٣٠٪ لجميع العملات على ألا تقل نسبة السيولة بالليرة السورية عن ٢٠٪.

ث) **الملجأ الأخير للسيولة:** سمح المرسوم التشريعي رقم /٣٥/ لعام ٢٠١٥ م في المادة /١٥/ منه للمصارف الإسلامية المشاركة في نظام المقاصة والتسويات الذي يديره المصرف المركزي، وذلك اعتماداً على أسس لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية حيث يقوم المصرف المركزي بالآتي:

- فتح حسابات له لدى المصارف الإسلامية بالليرات السورية والعملات الأجنبية.
- فتح حسابات للمصارف الإسلامية بالليرات السورية والعملات الأجنبية.
- منح المصارف الإسلامية تمويل قصير ومتوسط الأجل باستخدام أساليب لا تتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية.
- يقوم المصرف المركزي ببيع وشراء الأوراق المالية التي تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية من المصارف الإسلامية.
- إصدار أصول تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية طبقاً للحدود التي يقرها مجلس النقد والتسليف، ويتعامل بها بيعاً وشراءً مع الجهات الخاضعة لرقابة المصرف المركزي.

بعدا استعراض تفاصيل الأدوات الرقابية التي يطبقها المصرف المركزي السورية على المصارف العاملة تحت سلطته بشكل عام، تصبح العلاقة التي تربط المصارف الإسلامية السورية بمصرف سورية المركزي واضحة وبالتالي سيقوم الباحث بإجراء تحليل لكل ادارة رقابية ومقارنة مضامينها مع الأحكام والضوابط الشرعية التي تمثل جوهر العمل المصرفي الإسلامي وبيان دور كل أداة رقابية فيما إذا كانت تشكل عائقاً أمام ممارسة نشاط المصرفية الإسلامية وبيان نتائج التحليل.

النتائج والتوصيات

وفيما يلي أهم النتائج والتوصيات التي خلصت إليها الدراسة:

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

النتائج:

- يقوم المصرف المركزي باستخدام المستندات والأدوات الرقابية على جميع المصارف العاملة تحت سلطته دون اعتبار لطبيعة عمل المصارف، وهذه الأدوات والمستندات وضعت أصلاً بناءً على طبيعة المصارف التقليدية والتي تختلف تماماً عن المصارف الإسلامية وهذا ما يشكل عائق أمام المصارف الإسلامية.
- تستمد المصارف الإسلامية الضوابط والاحكام في جميع معاملاتها من الشريعة الإسلامية وبالتالي فإن وجود هيئة الرقابة الشرعية لتمثل جهة رقابية داخلية تحافظ على مسار المصرف الإسلامي في تلبية ما تتطلبه الشريعة الإسلامية وتجنب ما ترفضه. بالنسبة للهيئة الشرعية التي شكلها المصرف المركزي مهمتها مساعدة مجلس النقد والتسليف في الرقابة على عمل المصارف الإسلامية وبالتالي فإن قراراتها غير ملزمة وإنما تقدم على شكل اقتراحات إلى مجلس النقد وهو بقوم بإصدارها على شكل قرارات تُفرض على المصارف الإسلامية.
- على الرغم من محاولات المصرف المركزي مراعات طبيعة المصارف الإسلامية من خلال تكييف الأدوات الرقابية بما يناسبها إلا أن بعضها تحقق مثل المشاركة في عمليات المقاصة وتملك الأصول الثابتة والمنقولة، والآخر بقي مجرد قرارات لم تحقق على أرض الواقع مثل نسبة الاحتياطي القانوني والسيولة القانونية.
- إن المعوقات التي تواجه المصارف الإسلامية أثناء ممارسة انشطتها تحد من التنافسية بينها وبين المصارف التقليدية في السوق المصرفي، حيث إن الأدوات الرقابية المطبقة على المصارف التقليدية لا تتعارض مع آلية عملها وإنما تشكل داعماً لها على عكس المصارف الإسلامية التي تتصادم آلية عملها مع معظم الأدوات الرقابية وتحد من نشاطها وبالتالي انخفاض قدرتها التنافسية في السوق المصرفية.

التوصيات:

من خلال الاستعراض النظري للمصارف المركزية والمصارف الإسلامية والنتائج التي توصل اليها الباحث بشأن شكل العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية والتي وضحت العوائق والصعوبات التي تواجه المصارف الإسلامية أثناء ممارسة نشاطاتها يوصي البحث بالمقترحات التالية:

- قيام المصرف المركزي بمحاولات أكثر جدية لتكييف الأدوات الرقابية التي تتصادم مع عمل المصارف الإسلامية وتحدها عن الاستمرار في عملها أو الأدوات الرقابية التي تحرم المصارف الإسلامية الاستفادة من المزايا التي يقدمها المصرف المركزي كدعم للمصارف التي تعمل تحت سلطته.
- قيام المصرف المركزي بتطوير الوسائل والأدوات الرقابية المطبقة على المصارف الإسلامية بحيث يأخذ بعين الاعتبار الصيغ والأدوات التمويلية التي ينتهجها المصرف الإسلامي أثناء ممارسة نشاطاته والتي تعتمد على المضاربة والمشاركة، وبالتالي السعي لخلق بدائل وأدوات تساعد على حل مشاكل المصارف الإسلامية.
- بما أن المصرف المركزي لا يمكنه تطبيق الادوات الرقابية ذاتها التي يطبقها على المصارف التقليدية ، يتوجب على المصرف المركزي البحث المستمر عن أدوات وصيغ بديلة تتناسب مع عمل المصارف الإسلامية مثل الاستعاضة

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

بالصكوك بدلاً من السندات الحكومية الربوية التي يتعامل بها سوق الأوراق النقدية بحيث تكون صكوك على عدة أشكال (صكوك مضاربة، صكوك مشاركة، صكوك الإجارة) إضافة إلى أسهم المشاركة في الشركات الاستثمارية الإسلامية.

- قيام المصرف المركزي بتخصيص إدارة رقابية مستقلة تعنى بالرقابة والإشراف على عمل المصارف الإسلامية بأدوات ونماذج للبيانات الدورية معدة خصيصاً للمصارف الإسلامية وتناسب مع طبيعة عملها، وتأهيل كوادر مدربة ومختصة بالعمل المصرفي الإسلامي.
- أن يكون كل موظف في العمل المصرفي الإسلامي رقيباً على نفسه أولاً لأن الرقابة الذاتية أهم وأسمى أنواع الرقابة وأكثرها فاعلية.

المراجع

احمد عبد العفو مصطفى العليات. (٢٠٠٦). الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الاسلامية. فلسطين: جامعة نابلس .

أحمد محمود العجلوني. (٢٠٠٨). البنوك الاسلامية أحكامها و مبادئها وتطبيقاتها المصرفية. الاردن: دار الميسرة.

أشرف دوابة. (٢٠١٢). أساسيات العمل المصرفي الاسلامي. القاهرة: دار السلام.

السيد محمد احمد السريتي، و محمد عزت محمد غزلان. (٢٠١٠). اقتصاديات النقود والبنوك والاسواف المالية. مصر: مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع.

حسن احمد عبد الرحيم. (٢٠٠٨). اقتصاديات النقود والبنوك. مصر: مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع.

حسين كامل فهمي. (٢٠٠٦). أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في الاقتصاد الاسلامي. السعودية: المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب.

خالد امين عبد الله. (٢٠٠٠). العمليات المصرفية (الطرق المحاسبية الحديثة). *دار وائل للنشر*، ١٨.

دي كوك. (١٩٨٣). *الصيرفة المركزية ترجمة عبد الواحدة المخزومي*. دار الطليعة, بيروت: ١٩.

رشاد العصار، و رياض الحلبي. (٢٠٠٠). النقود والبنوك. الاردن: دار الصفاء للنشر والتوزيع.

سعد محمد. (٢٠١٤). العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الاسلامية. بغداد: مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية.

سليمان ناصر. (٢٠٠٥). علاقة البنوك الاسلامية بالبنوك المركزية. الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير.

شعبان محمد إسلام البرواي. (٢٠٠٢). ورصة الأوراق المالية من منظور إسلامي –دراسة تحليلية نقدية–. سورية: دار الفكر.

صالح صالحي. (٢٠٠٦). المنج التنموي في الاقتصاد الاسلامي – دارسة المفاهيم والأولويات وتحليل للأركان والسياسات و المؤسسات. دار الفجر للنشر والتوزيع.

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026

صبحي تادرس قريصة، و احمد رمضان نعمة الله. (١٩٨٠). *اقتصاديات النقود والبنوك*. الدار الجامعية ببيروت: ١٥٥.

ضياء مجيد. (٢٠٠٢). الاقتصاد النقدي. *شباب مؤسسات القاهرة*.

عبد الحميد عبد الفتاح المغربي. (٢٠٠٤). الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية. ٥٩: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.

عبد الرحمن يسري احمد. (٢٠٠١). قضايا اسلامية معاصرةفي النفود والبنوك والصيرفة والتجارية الدولية . مصر: الدار الجامعية.

عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي. (١٩٩٨). المصارف الاسلامية بين النظرية والتطبيق. الاردن: دار اسامة.

عبد الله بن محمد الطيار. (١٩٩٤). البنوك الاسلامية بين النظرية و التطبيق . الرياض, السعودية: دار الوطن للنشر.

عبد المنعم محمد مبارك، و محمود يونس. (١٩٩٦). اقتصاديات النقود والصيرفة و التجارة الدولية. الاسكندرية: الدار الجامعية.

قناد اسماء. (٢٠١٦). دور السياسة النقدية في ضبط العرض النقدي. *جامعة ابوكر بلقايد*، ٥٠.

مجيد جاسم الشرع. (٢٠٠٨). المحاسبية في المنظمات المالية و المصارف الاسلامية. الاردن: مكتبة الجامعة إثراء للنشر والتوزيع.

محسن احمد الخضيري. (٢٠٠٢). البنوك الاسلامية. مصر: إيتراك للنشر و التوزيع.

محمد احمد صقر، و بثينة المحتسب. (٢٠١٣). تكييف الدور الرقابي للبنوك المركزية للتكامل مع البنوك الاسلامية. الاردن: مجلة العلوم الادارية – عمادة البحث العلمي– الجامعة الاردنيةالعدد ٢.

محمد احمد علي ابو يوسف. (٢٠١٣). العلاقة بين البنوك المركزية والمصارف الاسلامية –دراسة مقارنة–. مصر: كلية التجارة جامعة الازهر.

محمد سامي الحلاق، و محمد محمود العجلوني. (٢٠١٠). النقود والبنوك والمصارف المركزية. الاردن: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.

محمد صلاح محمد الصاوي. (١٩٩٠). مشكلة الاستثمار في البنوك الاسلامية وكيف عالجها الاسلام. دار المجتمع للنشر والتوزيع.

محمود حسن صوان. (٢٠٠١). اساسيات العمل المصرفي الاسلامي. عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.

نوال صالح. (٢٠١٣). المراجعة و الرقابة في المصارف الاسلامية. الجزائر: دار وائل للنشر.

هيفاء مزهر الساعدي. (٢٠١٩). البنك المركزي بين المقرض والمسعف الاخير. بغداد: مجلة العلوم القانونية – كلية القانون – جامعة بغداد العدد ١.

Jurnal KITAB, Bil. 3 (3, Jun), 2026, 35-53
https://10.51200/kitab.v3i1.8572
Received: 18 Jan 2026
Accepted: 20 Apr 2026
Published: 15 Jun 2026